

قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢٠

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيدة/ مريم فايز نان لوقا ميخائيل -
من مواليد القاهرة بتاريخ ٢٧/٤/١٩٩٨ ، وذلك لتجنسها بجنسية أجنبية بدون
إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٥ نوفمبر سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى